الجمهورية العربية السورية
وزارة الاتصالات والتقانة

الرقم:

التاريخ:

وزارة الإدارة المحلية والبيئة
الديوان العام
الرقم/ /ب
التاريخ

إلى

ربطاً للتعميم رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٥/١٠٧٨ تاريخ ٢٠١٨/١١/١٨ بخصوص إيقاف عملية التعميم الورقي لإشارات الحجز بدءاً من تاريخ ٢٠١٩/١/٢ من قبل الجهات المصدرة لها واعتماد التعميم الإلكتروني على المنظومة الوطنية لقرارات الحجز.

وإشارة إلى بلاغ رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٥/٣٣/ب تاريخ ٢٠٢٣/١١/٢٣ والمتضمن وضع الآلية المناسبة بخصوص معالجة بيانات القيد الثنائي والثلاثي والرباعي للمحجوز عليهم ضمن قواعد بيانات الحجوزات لدى المنظومة الوطنية لقرارات الحجز،

يرجى العمل على :

١- وضع خطة سريعة تتضمن آلية استكمال إدخال القرارات التاريخية الصادرة لصالحكم خلال فترة ستة أشهر.

٢- الإلتزام بإدخال الشخصيات الطبيعية المحجوز عليها من خدمة السجل المدني ضمن المنظومة حصراً.

٣- سيتم تزويدكم بملف من الجهات المنفذة تتضمن القرارات التي تحتوي بيانات غير مكتملة ليتم معالجتها على المنظومة الوطنية لقرارات الحجز من قبلكم بعد استكمال بياناتها.

٤- إرسال تقارير شهرية بالأعمال المنجزة إلى وزارة الاتصالات والتقانة.

٥- تجميع القرارات التي لايمكن استكمال بياناتها ضمن ملف إكسل يتضمن المعلومات التالية (رقم القرار- تاريخ القرار- الجهة المصدرة- الجهة الطالبة- سبب الحجز -القيمة المالية للحجز- سبب عدم إمكانية استكمال البيانات) وإرسالة إلى وزارة الإتصالات والتقانة.

وتعمل وزارة الاتصالات والتقانة على تطوير خدمة برمجية ضمن المنظومة تتيح دمج للقرارات المتطابقة والأشخاص الطبيعيين المحجوز عليهم والذي بدورة سيساعد على معالجة البيانات الغير مكتملة.

شاكرين تعاونكم.

وزير الاتصالات والتقانة
المهندس إياد الخطيب

٢٠٢٤/١/٢٣

الجمهورية العربية السورية
وزارة الإدارة المحلية والبيئة
الرقم: ١٤/ب/٢/٨٣/ش.ت
التاريخ: ٢٠٢٤/١/١٤

السادة رؤساء مجالس الوحدات الإدارية
للاطلاع والتقيد

الرقم: ٢٤/و/١٠/٥
تاريخ: ٢٠٢٤/١/٢١

محافظ حمص
المهندس نمير حبيب مخلوف

صورة إلى :
- السيد وزير الإدارة المحلية والبيئة : يرجى الاطلاع .
- مجلس مدينة حمص:للتقيد بمضمونه.
- مديرية الخدمات الفنية بحمص:للتقيد بمضمونه.
- المدينة الصناعية بحسياء: للتقيد بمضمونه.
- مديرية التقانة والمعلوماتية: لنشره على الموقع الالكتروني للأمانة العامة للمحافظة.
- مديرية الشؤون القانونية- مكتب الحجز : مع نسخة عن المرفق للمتابعة..
- المصنف.

محافظ حمص
بالتفويض أمين عام محافظة حمص
المهندس شادي ماجد العلي

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الجمهورية العربية السورية
رئاسة مجلس الوزراء

الرقم: 15/33/ب
التاريخ: 23/ 11/ 2023

بـــلاغ

إشارة إلى التعميم رقم 15/1078 تاريخ 2018/11/18 بخصوص إيقاف عملية التعميم الورقي لإشارات الحجز بدءاً من تاريخ 2019/1/2 من قبل الجهات المُصدرة، واعتماد التعميم الإلكتروني على المنظومة الوطنية لقرارات الحجز، وبهدف معالجة بيانات القيد الثنائي والثلاثي والرباعي للمحجوز عليهم ضمن قواعد بيانات الحجوزات على المنظومة الوطنية لقرارات الحجز، وبناء على ما تم عرضه واعتماده في جلسة مجلس الوزراء المنعقدة بتاريخ 21 تشرين الثاني 2023، يُطلب إلى جميع الجهات المرتبطة بالمنظومة الوطنية لقرارات الحجز بحسب ارتباطها بالمنظومة (جهات مصدرة أو منفذة أو مستعلمة) ما يلي:

1- تقوم الجهات المُصدرة لقرارات الحجز التي لم تقم بإدخال بيانات الحجز ضمن المنظومة الوطنية لقرارات الحجز، بإدخالها إلى المنظومة بالتنسيق مع الجهات المنفذة والطالبة لقرارات الحجز، بناء على قوائم تُرسل من الجهات المنفذة (خلال فترة ستة أشهر).

2- تقوم الجهات المُصدرة والطالبة للحجز باستكمال البيانات للأشخاص الذين تم الحجز عليهم ببيانات غير مكتملة بالتنسيق مع الجهات المُنفذة لقرارات الحجز لإدخالها إلى المنظومة الوطنية لقرارات الحجز (خلال فترة ستة أشهر).

3- بالنسبة لقرارات الحجز التي لم تستطع الجهات العامة استكمال بياناتها وفقاً للبند الثاني المذكور أعلاه تقوم الجهات المُصدرة مع الجهات الطالبة بإعداد قوائم تتضمن أسباب عدم اكتمال هذه البيانات، وإرسالها إلى وزارة الاتصالات والتقانة ليتم وضع المقترحات اللازمة للمعالجة ورفعها إلى رئاسة مجلس الوزراء، ليصار إلى اتخاذ القرار المناسب وذلك بعد انتهاء المدة الزمنية.

واستكمالاً للموضوع تتولى وزارة الاتصالات والتقانة إنجاز التعديلات البرمجية اللازمة على المنظومة الوطنية للحجز الاحتياطي بهدف دمج القرارات المتكررة والأشخاص الطبيعيين المتكررين من قبل الجهات المصدرة للقرارات وفق مرحلتين، ومنع إضافة أي شخصية طبيعية للحجز الاحتياطي إلا بعد مخاطبة السجل المدني إلكترونياً.

للتنفيذ والعمل بمضمونه

رئيس مجلس الوزراء
المهندس حسين عرنوس

السيد المعاون المحترم

يرجى التكرم بتعميم هذا الكتاب على الجهات التابعة لكم للعلم والعمل بمضمونه

٢٦/ ١١